

Distr.: General
16 November 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

البند ٨٩ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام

تقرير اللجنة الأولى

المقررة: السيدة إلفينا يوسوفاي (ألبانيا)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية ٢٩/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٢ - وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ١٧، المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، بناء على توصية مكتبها، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.

٣ - وقررت اللجنة الأولى، في جلستها الأولى، المعقودة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، أن تجري مناقشة عامة بشأن جميع البنود المتصلة بتزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، أي البنود من ٨٥ إلى ١٠٥. وأجريت المناقشة العامة في الجلسات من الثانية إلى السابعة، المعقودة من ٣ إلى ٧ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/60/PV.2-7). وأجريت مناقشات مواضيعية بشأن هذه البنود، وعُرضت مشاريع قرارات ونُظر فيها في الجلسات من ٨ إلى ١٧ التي عقدت في الفترة من ١٠ إلى ١٤ ثم من ١٧ إلى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/60/PV.8-17). واتخذت الإجراءات المتعلقة بجميع مشاريع القرارات في الجلسات من ١٨ إلى ٢٣، المعقودة في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ وفي ٢٨ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ١ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/60/PV.18-23).



٤ - وكان معروضا على اللجنة للنظر في هذا البند تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(١).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/60/L.19

٥ - في الجلسة ١٤، المعقودة في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، قدم ممثل ماليزيا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في حركة عدم الانحياز، مشروع قرار بعنوان "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام" (A/C.1/60/L.19).

٦ - وفي الجلسة ٢٠، المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/60/L.19 بتصويت مسجل بأغلبية ١٢١ صوتا مقابل ٣ أصوات، وامتناع ٤٤ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٧). وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، استراليا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، دومينيكا، الرأس الأخضر، زامبيا، ساموا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، سيراليون، سيشيل، شيلي، الصين، العراق، عمان، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، الفلبين، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فيجي، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليبريا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الستون، الملحق رقم ٢٩ (A/60/29).

السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، نيبال، النيجر،
نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، اليابان، اليمن.

المعارضون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة
الأمريكية.

المتنعون:

إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال،
بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والمهرسك، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية
مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا،
زمبابوي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا والجبل
الأسود، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين،
مالطة، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، هنغاريا،
هولندا، اليونان.

ثالثاً - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام، الوارد في قرارها ٢٨٣٢ (د-٢٦) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٤٧/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٦/٥٦ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، و ٢٩/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، والقرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ تشير أيضاً إلى تقرير اجتماع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية المعقود في تموز/يوليه ١٩٧٩^(١)،

وإذ تشير كذلك إلى الفقرة ١٠٢ من الوثيقة الختامية للمؤتمر الثالث عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المنعقد في كوالالمبور، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣^(٢)، التي أشير فيها، ضمن جملة أمور، إلى أن رئيس اللجنة المخصصة للمحيط الهندي سوف يواصل مشاوراته غير الرسمية بشأن عمل اللجنة في المستقبل،

وإذ تشدد على ضرورة تعزيز النهج القائمة على توافق الآراء، والتي تفضي إلى متابعة هذه المساعي،

وإذ تلاحظ المبادرات التي اتخذتها بلدان المنطقة تعزيزاً للتعاون، ولا سيما التعاون الاقتصادي، في منطقة المحيط الهندي، وما يمكن أن تسهم به هذه المبادرات في تحقيق الأهداف العامة لإحدى مناطق السلام،

واقتراناً منها بأن مشاركة جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن والمستعملين البحرين الرئيسيين للمحيط الهندي في أعمال اللجنة المخصصة تعتبر أمراً مهماً ومن شأنها أن تساعد في تقدم أي حوار مفيد للجميع من أجل تهيئة ظروف تكفل السلام والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والثلاثون، الملحق رقم ٤٥ والتصويب (A/34/45) و (Corr.1).

(٢) انظر A/57/759-S/2003/332، المرفق الأول.

وإذ ترى أنه يلزم بذل مزيد من الجهود وتخصيص وقت أطول من أجل إجراء مناقشة تركز على التدابير العملية لضمان تهيئة ظروف تكفل السلام والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(٣)،

- ١ - تحيط علماً بتقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(٣)؛
- ٢ - تكرر تأكيد اقتناعها بأن مشاركة جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن والمستعملين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي في أعمال اللجنة المخصصة تعتبر أمراً مهماً ومن شأنها أن تيسر إلى حد كبير إجراء حوار مفيد للجميع من أجل تعزيز السلام والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي؛
- ٣ - تطلب إلى رئيس اللجنة المخصصة أن يواصل مشاوراته غير الرسمية مع أعضاء اللجنة وأن يقدم من خلال اللجنة تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين؛
- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، في حدود الموارد المتاحة، تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى اللجنة المخصصة، بما في ذلك توفير المحاضر الموجزة؛
- ٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثانية والستين البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام".

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الستون، الملحق رقم ٢٩ (A/60/29).